

بلا تمييز بسبب الجنس أو البندر أو اللون أو الدين، وسيسهم في تحقيق مقصود ميثاق الأمم المتعددة ومبادئه،

تصرّب عن الأمل في أن يتسمى للدول الأعنة اتخاذ التدابير المناسبة لتجفيف الإجراءات اللازمة لتمكينها من ايداع وثائق التصديق أو الانتمام في موعد سابق، ان أمن، ل يوم ١٠ كانون الأول (ديسمبر) ٢٣٠١

الجلسة العامة ٢١١٤  
١٨ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٢٢

القرار ٣٠٢٦ ( الدورة ٢٧ )  
حقوق الإنسان والتآورات العلمية والتكنولوجية

## ألف

### ان الجمسيمة العامة ،

ان ترى ان البشرية وصلت الى نقطة أصبح من الممكن فيها أن يؤدى التقدم العلمي والتكنولوجي المتتساع ، حسب استعماله ، اما الى تعزيز ونشر القيم الفنية والثقافية التي تشكل جزءاً من تراث البشرية ، او الى زيادة خطر الانعدام بها ،

وادراما منها أنه لا بديل عن البيئة الثقافية ، وان العفاف عليها أمر سizerدار أهمية بتقدم الانماء الاقتصادي والاجتماعي ،

وان تغشى أن يجدب العالم بالانسياق الى عالم من التماطل والرتابة في أنماط الحياة ،

وان ترى أن الوقت قد حان الان ، وقبل أن يصبح من المستعيل عكس هذا الاتجاه ، لقيام البشرية بانتقاد ثقافاتها الوفيرة المتنوعة ، وتأمين أفضل الظروف الممكنة لازدهارها في المستقبل ،

١ - تدعوا العذومات الى اتخاذ كل ما يستلزم اتخاذه من الترتيبات ، في خططها  
وبرامجها الانمائية القومية للحفاظ على القيم الثقافية وتأمين ازدهارها ؛

٢ - وترجو المدير العام لمنطقة الأمم المتعددة للتربية والعلوم والثقافة ابلاغ الجمسيمة  
العامة ، في دورتها الثامنة والعشرين ، آراءه بشأن مشكلة العفاف على القيم الثقافية وتأمين  
ازدهارها في المستقبل وبيان التدابير التي اتخذها المجتمع الدولي فعلاً والتدابير الأخرى

التي ما زال من الواجب اتخاذها ؟

٣ - وتوجه مجلس الاقتصاد والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان ان يشير المشكلة المذكورة أعلاه ما تستعده من اعتماد .

الجلسة الخامسة ٢١١٤

١٨ كانون الأول ( ديسمبر ) ٢٢ ، ١٩٧٢

#### بـاء

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٤٥٠ ( الدورة ٢٣ ) ، المتخد في : ١٩٧٠ كانون الأول ( ديسمبر ) ١٩٧٨ و ٢٢١ ( الدورة ٢٥ ) ، المتخد في ١٥ كانون الأول ( ديسمبر ) ١٩٧٠ ، بشأن حقوق الإنسان والتآمرات العلمية والتنولوجية ،

واذ تشير الى قرار لجنة حقوق الإنسان ١٠ ( الدورة ٢٧ ) المتخد في ١٨ آذار ( مارس ) ١٩٧١ ،

واذ تعرب عن تقديرها للأمين العام على تقريره الأعلى عن هذه المسألة ( ٥٠ ) ،

واذ تحيط علماً بتقرير المجموعة الدراسية المعنوية بحقوق الإنسان والتآمرات العلمية والتنولوجية ( ٥١ ) التي نظمتها حكومة النمسا والتي عقدت في فيينا في حزيران ( يونيو ) ١٩٧٢ وأسهمت اسهاماً كبيراً في دراسة هذا الموضوع ،

واذ تؤكد من جديد أهمية هذه المسألة ، وضرورة الاستجابة الفاجلة لنداء الرأي العام العالمي ،

١ - تسلم بأن نـاق المشكلة المذكورة في الفقرة ١ ( د ) من قرار الجمعية العامة ٤٥٠ ( الدورة ٢٣ ) وقرار لجنة حقوق الإنسان ١٠ ( الدورة ٢٧ ) واسع بحيث يشمل كل ناحية من نواحي هذه المسألة ؛

---

( ٤٦ ) أنـاـر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الخامسة ، الملاعة رقم ٤ ( E/4949 ) ، الفيل التاسع عشر .

( ٥٠ ) الوثيقة E/CN.4/1028 Add.1-2 ، Add.3 و 1 Corr.1 و 4-6 ، والوثيقة E/CN.4/1084 ST/TAO/HR/45 .

٤- وتسليماً بذلك، بنزورة الفعل بين موضع هذه المسألة والسائل الآخر المتصلة به  
لتتبادر الأذدواج في العمل في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة؟

٣ - وتربى الأمين العام أن يعمل ، بالتعاون من الوكالات المتخصصة المعنية ، وخاصة منها مذكرة العمل الدرولية ، ومذكرة الأسم المتمدة للتربيـة والعلوم والثقافة ، ومذكرة الصناعة والمالية ، ومذكرة الأمم المتمدة للأغذـية والزراعة ، على إسراع بـعداد التقارير المتعلقة بهذا الموضوع وانجازها التقدـم في أقرب وقت ممكن ، من اعـارة مزيد من الاهتمام لـسائل توزيع الدخل وتوزيعهـا عـادلا ، وـسـمية العـدـدـ في العمل وفي العـدـة ، وـاعدـادـ العـاطـلـينـ وـاعـادـةـ تـدـريـبـهمـ ، وـرـفعـ مـسـتـوىـاتـ المـهـيـشـةـ والمـسـتـوىـ التـلـيـصـيـ والـثـقـافـيـ للـنـاسـ فـيـ جـمـوعـ التـماـورـاتـ الـمـلـمـيـةـ وـالتـكـنـوـلـوـجـيـةـ ؟

٤ - وتقربوا لبيته . تور الانسان الاستمرار في عملها وتصعيده ، مستفيدة استفاده تامة من تقارير الأمين العام ، وتقرير المدققة الدراسية المذكورة أعلاه ، وتقارير أية مدققة دراسية أخرى تقد في المستقبل بشأن الموضوع نفسه ، وأية تقارير صادرة ، في هذا الموضوع ، عن المؤسسات الأخرى ، وذلك ، باستثناء بقصد بدء امكانية اعداد مشاريع حماوة تهدف إلى تعزيز احترام حقوق الانسان المتـ وـ عـلـيـهـاـ فـيـ الـاعـلـانـ الـعـالـمـيـ لـحقـوقـ الـانـسـانـ فـيـ شـوـهـ التـأـورـاتـ الـحـلـمـيـةـ والتـنـوـرـيـةـ ؟

٥— وتنظر موالة الدار في هذا البند في درواتها القادمة بضريبة التوكل إلى نتائج شأنه في أقرب وقت ممكن .

الجلسة العامة ٢١١٤

٨١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٢٢

القرار ٣٠٢٧ ( الدورة ٢٧ )

البقاء على التحصّب الذي ينمي بكافة أشكاله

ان اليممية المعاقة ،

وأذ تؤكّد أهمية اصدار اعلان واتفاقية دولية ، على السواء ، بشأن القناء على التعصب الدينية بذاته اشتاله ،

وانتفاعها بنزرة اعفاء زخم بدد لـهذا العمل بالترخيص مبدئيا على اتمام وثيقة واحدة